الأهرام

١١ - ٧ - ٢٠٠٩

الدكتور فتحى سرور فى مذكرة للمحامين عن الشهيدة بألمانيا:

لن نسمح بضياع حق مروة

رئيس مجلس الشعب يؤكد الاتهامات ويستعرض الدفوع القانونية فى القضية

الجانى يواجه اتهامات القتل العمد والشروع فى القتل وإرهاب الطفل الشاهد على الحادث

أكد الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب عدم التنازل عن حق الشهيدة مروة الشربينى وخوض المعركة القضائية حتى النهاية لضمان عدم ضياع الحقوق، كما أكد رئيس مجلس الشعب الاتهامات الموجهة للجانى فى القتل العمد للشهيدة، والشروع فى قتل زوجها الدكتور علوى عكاز وترويع طفلهما الوحيد الشاهد على الحادث.

واستعرض الدفوع القانونية فى القضية من خلال مذكرة أرسلها الدكتور سرور إلى فريق الدفاع المصرى الذى سافر قبل أيام إلى ألمانيا لمتابعة سير التحقيقات فى النيابة العامة الألمانية، وكذلك نظر قضية الشهيدة مروة أمام القضاء الألمانى، ومن المنتظر أن تبدأ محاكمة القاتل عقب انتهاء النيابة من جمع الأدلة ضده، وقد تحدث «الأهرام» إلى فريق الدفاع المصرى الذى سافر إلى ألمانيا لمتابعة القضية حيث يقول المحامى خالد أبوبكر: تم تكليفى والدكتور جوزيف هلال من نقابة المحامين المصرية بمتابعة قضية مقتل الدكتورة مروة الشربينى، وفور وصولنا إلى ألمانيا توجهنا إلى المحكمة لرؤية موقع الحادث فوجدنا القاعة التى وقعت فيها الجريمة مغلقة فطلبنا الدخول إلى قاعة أخرى مماثلة لمعاينتها إلا أن الشرطة الألمانية رفضت، وتم الاتصال بمسئولة المحكمة التى أبدت تعاونا معنا حيث دخلنا بالفعل إلى قاعة مماثلة داخل المحكمة وقمنا بتصويرها، وحاليا نتابع التحقيقات مع الضابط الذى أطلق الرصاص على الدكتور علوى حيث لمسنا وجود حالة من التعتيم حول هذه التحقيقات، إلا أننا لن نترك أى حق للضحية وأسرتها أو أى تقصير من الجانب الألمانى فى هذا الحادث، ولقد تلقيت اتصالا هاتفيا مهما من الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب الذى أرسل لى عبر الفاكس بعض المذكرات القانونية التى تفيد فى هذه القضية وناقشنى فيها.

وختم مكالمته لى قائلا: لا يمكن أن نسمح بضياع حق مروة، وكم تأثرت بهذه المكالمة لما شعرت به من اهتمام كبير من الدكتور

د. احمد فتحى سرور

سرور، وهو أحد أبرز رجال الدولة والقانون، وتتضمن الاتهامات التى تطالب بتوجيهها اتهام الجانى بالقتل العمد مع سبق الإصرار والترصد للمجنى عليها والشروع فى قتل زوجها عمدا مع سبق الإصرار والترصد وإرهاب وترويع الطفل الصغير «مصطفى» الذى شاهد اعتداء المتهم على والدته وطعناته لها، هذا إلى جانب المطالبة بكفالة الطفل وضمان حياة كريمة له بعدما فقد والدته بسبب التقصير الذى واجهته، فضلا عن المطالبة بحماية حياة الدكتور علوى فى أثناء فترة وجوده فى ألمانيا، فربما يكون للمتهم أصدقاء يحاولون الاحتكاك به.

يقول الدكتور إبراهيم أحمد أستاذ القانون الدولى ورئيس الغرفة العربية للتوفيق والتحكيم: لاشك أن الجريمة المؤسفة التى وقعت فى ألمانيا تشكل خروجا على أحكام القانون الدولى لما برز فيها من تعصب عنصرى.

فخطأ الدولة هنا واضح فى ثلاثة أمور:

أولا: السماح للجانى الذى كانت الضحية تقاضيه بدخول ساحة المحكمة يحمل سلاحا.

ثانيا: عدم حماية المجنى عليها من الشرطة الألمانية حماية كافية بإيقاف المتهم وإبعاده عنهم فى أثناء واقعة الاعتداء.

ثالثا: خطأ الشرطة الألمانية بالشروع فى قتل زوج المجنى عليها بالخطأ، وذلك عندما تم إطلاق الرصاص عليه، وهو أمر إن كان من المحتمل أن يكون غير مقصود إلا أنه يشكل جريمة.

ويتفق معه فى الرأى الدكتور محمد عطاالله أستاذ القانون الدولى، ويضيف أن دولة ألمانيا عليها مسئولية كبيرة، سواء على المستوى الداخلى بضرورة أن تكون محاكمة المتهم علنية، وأن تتمتع بالشفافية، أو على المستوى الدولى حيث لابد أن تظهر أن الميعوثين المسلمين والعرب سيكونون فى مأمن وأسرهم.

فإذا لم تتم معاقبة المتهم ومحاسبة المقصرين فى هذا الحدث البشع كما يجب، يمكن اللجوء إلى المحكمة الأوروبية.

وحول قانون العقوبات المصرى والضوابط التى وضعها فى حالة الاعتداء على مواطن مصرى بالخارج توجهنا بتساؤلاتنا إلى المستشار أحمد رفعت رئيس الجنايات وأمن الدولة العليا والمشهود له بالكفاءة والخبرة فى القانون، والذى تحدث قائلا: إذا وقع اعتداء على مصرى فى الخارج وكان الفاعل أجنبيا فلا يجوز تسليمه إلى مصر لمحاكمته إلا إذا كان هناك اتفاق مبرم بين البلدين بالموافقة على تسليم مواطنيهم فيما بينهم عند ارتكاب أيا منهم جريمة. ويرى المستشار رفعت أنه إذا ما روعى حفاظا على المصريين العاملين فى الخارج وحماية لهم من أى اعتداء أن تضاف مادة إلى قانون العقوبات المصرى تبيح محاكمة الأجنبى المعتدى على المصرى أمام المحاكم المصرية إلا أن ذلك يتطلب ابرام اتفاقيات دولية.

سميرة على عياد

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية